

النهاية في غريب الأثر

{ خرج } (ه) فيه [الخراج بالضمان] يريد بالخراج ما يحتمل من غلة العين المبتاعة عبداً كان أو أمة أو مملوكاً وذلك أن يشتريه فيستغله زماناً ثم يعثر منه على عيب قديم لم يطلع عليه البائع عليه أو لم يعرفه فله رد العين المبيعة وأخذ الثمن ويكون للمشتري ما استغله لأن المبيع لو كان تلف في يده لكان من ضمانه ولم يكن له على البائع شيء . والباء في بالضمان متعلقة بمحذوف تقديره الخراج مستحق بالضمان : أي بسببه .

(ه) ومنه حديث شريح [قال لرجلين اختلفتكما إليه في مثل هذا فقال للمشتري : ردّ الدّاء بدائه ولك الغلّة بالضمان] .

(س) ومنه حديث أبي موسى [مثل الأترجة طيب يب ريحها طيب ب خراجها] أي طعم ثمرها تشببها بالخراج الذي هو نفع الرّضين وغيرها .

(ه) وفي حديث ابن عباس [يتخارج الشّر كان وأهل الميراث] أي إذا كان المتاع بين ورثة لم يقسموه أو بين شركاء وهو في يد بعضهم دون بعض فلا بأس أن يتبايعوه بينهم وإن لم يعرف كل واحد منهم نصيبه ولم يقبضه ولو أراد أن يشتري ناصب أحدهم لم يجز حتى يقبضه صاحبه قبل البيع وقد رواه عطاء عنه مفسراً فقال : لا بأس أن يتخارج القوم في الشركة تكون بينهم فإخذوا هذا عشرة دنانير نقداً وهذا عشرة دنانير ديناً . والتخارج : تفاعل من الخروج كأنه يخرج كل واحد منهم عن مملكته إلى صاحبه بالبيع .

- وفي حديث بدر [فاخرجتم من قرآنه] أي أخرجها وهو افتعل منه . (ه) ومنه الحديث [إن ناقة صالح عليه السلام كانت مخترجة] يقال ناقة مخترجة إذا خرجت على خلاقه الجمل البختي .

(ه) وفي حديث سويد بن عفلة قال [دخلت على علي يوم الخروج فإذا بين يديه فائور عليه خبز السمراء وصحفة فيها خطيفة وملائنة] يوم الخروج هو يوم العيد ويقال له يوم الزينة ويوم المشرق . وخبز السمراء : الخشكار لحمته كما قيل للباب الحواري لبياضه